

مذكرة رقم ١/٣١

الوزير

تتعلق بعدم قبول الطلبات الا من قبل صاحب العلاقة

استناداً الى مقتضيات المصلحة العامة،

وحرصاً على حسن سير العمل،

يطلب الى الوحدات المعنية في الادارة المركزية والمحافظات عدم قبول أي طلب يتعلق باستقدام او استخدام العمال الاجانب الا من قبل صاحب العلاقة.

يعتبر صاحب علاقة كلاً من:

- صاحب العلاقة شخصياً أو احد أفراد عائلته.
- المفوض بالتوقيع عن الشركة.
- محام بموجب وكالة قانونية.
- أجير في المؤسسة/الشركة بموجب وكالة قانونية، على أن يكون مصرح عنه أصولاً لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- الأجير الأجنبي، في ما يتعلق بمعاملات إجازة العمل وتجديدها وبراءة الذمة.
- صاحب مكتب الاستقدام او مندوبه، في ما خص معاملات العاملات اللواتي تم استقدامهن من قبل المكتب، وفقاً للقرار الخاص بتنظيم عمل المكاتب والقرارات ذات الصلة.
- في الحالات الاستثنائية المبررة، كالمرض أو العجز أو الظروف القاهرة، تقبل الطلبات، بعد مراجعة رئيس الوحدة والتأكد من الحالة المعروضة بكافة طرق الإثبات، على أن تدون المعطيات في متن الطلب.

١٦/٩/٢٠٢٤

تبلغ الى:

الديوان- المحفوظات

الوحدات المختصة

لوحة الاعلانات

الموقع الالكتروني

وزير العمل

مصطفى بيزم

